

بسم الله الرحمن الرحيم

شرف - إخاء - عدل
وزارة التهذيب الوطني

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
وزارة الداخلية واللامركزية

الرقم:15...../و.د.ل/وت و

التاريخ:20 APR 2016.....

تعميم مشترك

إلى السادة السادة الولاة

استنادا إلى أحكام القانون رقم 2011/003 الصادر بتاريخ 2011/01/12، المتضمن لقانون الحالة المدنية وخاصة المادة رقم 4، التي تنص على أن التقييد إلزامي وكذلك المادة 2 التي تنص على أن السجل الوطني للسكان تدمج فيه إلزاما بصمات الأصابع ومعطيات التعرف من خلال الوجه والصورة، وفي إطار الإجراءات التنظيمية الهادفة إلى ضبط الترشيح للامتحانات الوطنية و تسجيل التلاميذ في المؤسسات التعليمية و دقة المعطيات المتعلقة بهم و مطابقة الشهادات فيما بعد للمعلومات المتوفرة لدى الوكالة الوطنية لسجل السكان و الوثائق المؤمنة، إضافة إلى الحد من ظاهرتي الغش و التزوير،
يطيب لنا أن نبلغكم أنه ابتداء من العام الدراسي 2016-2017:

- لا يسمح بالترشيح للامتحانات و المسابقات الوطنية إلا لمن استكمل إجراءات تسجيله اليومي و يتوفر على بطاقة التعريف الوطنية، التي هي في متناول كل من بلغت أعمارهم 10 سنوات و تستقبل طلباتها لدى جميع مراكز الوكالة و يتم إصدارها على مستوى جميع المراكز بشكل سريع.
- كما لا يسمح بتسجيل أي تلميذ في مؤسسات التعليم العمومية أو الخصوصية إلا إذا كان قد أتم عملية التقييد بالطريقة التي ينص عليها القانون و يتوفر على مستخرج من عقد الازدياد. و تأسيسا على ما سبق نطلب منكم - من الآن فصاعدا - القيام بحملة تحسيسية واسعة لشرح هذا التعميم و إبلاغه إلى جميع الحكام و رؤساء المراكز الإدارية و أهالي التلاميذ لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيقه في ظروف مناسبة.

وزير التهذيب الوطني


إسلم ولد سيدي المختار ولد لحبيب

وزير الداخلية واللامركزية



التوزيع:

- و.ا
- و.ا.ع.ر.ج
- الإدارات ج.ت.و
- م.ا
- م.ت.ب
- م.ت.ا



15/4/16